

الوضع الحالي لمضافات الأغذية في الجاهزية

اعداد الدكتور/ يوسف السنوسي المبسوط

أستاذ الأحياء الدقيقة بقسم علوم الأغذية جامعة الفاتح
رئيس لجنة مضافات الأغذية بالمركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية

Food Additives Status in the Libyan Arab Jamahiriya

Yusef Essanusi El-Mabsout PhD

Professor of Food Microbiology

Al-Fateh University Tripoli Libya

مضافات الأغذية - تعريفات

■ **المضافات** أي مادة أو خليط من المواد الطبيعية أو المماثلة للطبيعة أو المصنعة بخلاف المكونات الأساسية للمنتج الغذائي ولا تستهلك بذاتها كغذاء، يكون الهدف من إضافتها تحسين خواصه الحسية وجودته أو حفظه من الفساد أو لتحقيق أغراض تقنية متعددة أثناء إعداده أو تصنيعه أو تعبئته أو تداوله أو تخزينه. ولا يشمل هذا التعريف الملوثات الكيميائية التي قد تصل إلى الأغذية بطريقة غير مباشرة من أي مصدر خارجي ودون إرادة ومعرفة القائمين على إعداد الغذاء و تصنيعه.

محتويات الورقة

1 - تحليل الوضع الحالي لمضافات الأغذية في الجماهيرية

أ- التشريعات المنطة للمضافات ويشمل:

■ القوانين التي تنظم استخدام المضافات

■ اللوائح التنفيذية التي توضح كيفية تطبيق القوانين

■ القرارات الإدارية الصادرة عن الجهاز التنفيذي

■ ب- التطبيقات العملية

2- المستقبل القريب والبعيد : مشروع المواصفة القياسية

الليبية رقم 15 الخاصة **بالحدود القصوى للمواد**

المسموح بإضافتها للأغذية

لماذا هذا الإهتمام بمضافات الأغذية؟؟

- المخاطر الغذائية تتركز بصفة خاصة في:
 - الأحياء الدقيقة الممرضة وسمومها؛
 - مخلفات المبيدات؛ وبقايا العقاقير الطبية
 - **إساءة استخدام المضافات الغذائية؛**
 - الملوثات الكيميائية، بما في ذلك السموم البيولوجية؛
 - والغش.

أولا التشريعات الليبية المنظمة لاستخدام المضافات

- **القانون الصحي (القانون رقم 106 لسنة 1973 ف)**
نصت المادة رقم 13 من القانون الصحي (القانون رقم 106 لسنة 1973 م) على الآتي : " لا يفرج جمركيا عن الاغذية المستوردة إلا بناءً على شهادة صحية تصدرها السلطة المختصة و تنظم اللائحة التنفيذية الإجراءات الواجب إتباعها و الفحوص المتعين إجراؤها للتأكد من سلامة هذه الاغذية .
- كما نصت المادة رقم 7 على الآتي : " يحظر تداول الأغذية إذا كانت غير صالحة للاستهلاك الآدمي أو كانت مغشوشة أو غير مطابقة للمواصفات المقررة "

القانون الصحي (القانون رقم 106 لسنة 1973ف)

- **لوزير الصحة (سابقا) أمين اللجنة الشعبية العامة للصحة والبيئة حاليا بقرار منه أن يحضر استيراد أو تداول ما قد يكون خطرا على الصحة العامة من الأغذية أو العناصر الداخلة في تحضيرها أو “المضافة إليها” كما يجوز إعدامها في أي يد كانت دون ان يترتب على ذلك أية مسئولية على الحكومة .**
- **لا يجوز إضافة مواد ملونة او مواد حافظة أو أية إضافات غذائية أخرى إلى الأغذية إلا في الحدود التي تبينها اللائحة التنفيذية.**

قرار وزير الصحة (سابقا) رقم 654 لسنة 1975 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون الصحي

بينت اللائحة التنفيذية للقانون الصحي في الفصل الأول منها الاحوال التي تعتبر فيها الأغذية فاسدة أو تالفة أو مغشوشة، وطريقة التحقق من ذلك في المواد من 22 إلى 25 .

كما أوضحت بشكل قاطع أنه “لا يجوز إضافة مواد ملونة أو مواد حافظة أو أية إضافات غذائية أخرى إلى الأغذية إلا في الحدود التي تبينها اللائحة التنفيذية” .

القانون رقم 5 لسنة 1990 بشأن المواصفات و المعايير القياسية

■ أنشأ بموجب هذا القانون المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية الذي يختص بإعداد المواصفات القياسية للسلع واعتمادها و الرقابة عليها كما يقوم بمنح شهادات المطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة وفقا للأصول العلمية .

■ **وقد نص القانون على أن تكون المواصفات والمعايير القياسية الوطنية والعالمية التي يعتمدها المركز ملزمة وواجبة التطبيق في جميع أنحاء الجماهيرية .** وقد صدر عن المركز العيد من المواصفات السلعية للأغذية والتي تحتوي على اشتراطات تتعلق باستخدام المضافات في هذه السلع.

■ **القانون رقم 15 لسنة 1371 و.ر بشأن حماية و تحسين البيئة منع**

بيع أو عرض أو تداول أو استيراد أو توزيع المواد الغذائية والمنتجات الزراعية إذا كانت غير مطابقة للشروط و المعايير الصحية الواردة في القانون الصحي و لائحته التنفيذية .

قوانين ولوائح وقرارات إنشاء الحرس البلدي والتفتيش الصحي ومكاتب حماية البيئة بالشعبيات

- القوانين واللوائح والقرارات الصادرة بتأسيس الحرس البلدي والتفتيش الصحي ومكاتب حماية البيئة بالشعبيات والقواعد المنظمة لأعمالها جميعها نصت علي الآتي:
- اعطاء هذه المؤسسات صلاحيات واختصاصات صريحة في رقابة الأغذية في السوق المحلية
- وحملتها مسؤولية الضبط القضائي وتنفيذ القوانين
- احالة المخالفين إلي القضاء

التطبيقات

- القانون قديم جدا وقد مر على اصداره 37 سنة
- واللائحة التنفيذية أيضا قديمة وقد مر على اصدارها 35 سنة
- والمواصفات التي تتحدث عن المواصفات محدودة ومبهمه
- والقرارات التنفيذية وحدها لا تكفي.

جدول رقم (1) ويبين إجمالي الشحنات والعينات التي تم الكشف عليها وتحليلها
عام 2002

العدد النهائي	البيان	رتب
6141	عدد الشحنات التي تم الكشف عليها .	1
12366	عدد العينات التي تم تحليلها	2
7190	عدد العينات التي تم إحالتها إلى مختبرات أخرى	3
6176	عدد حالات الإفراج النهائي	4
146	عدد العينات التي تم إحالتها إلى فروع المركز الأخرى	5
1469	عدد الإفراجات النهائية بصحبة مسافر	6
946	عدد الزيارات الميدانية	7
275	عدد حالات عدم الإفراج النهائي	8

جدول رقم (2) يبين إجمالي الشحنات والعينات التي تم الكشف عليها في العام الماضي
1371 ور (2003)

العدد النهائي	البيان	رت
8108	عدد الشحنات التي تم الكشف عليها	1
12898	عدد العينات التي تم تحليلها	2
5251	عدد العينات التي تم إحالتها إلى مختبرات أخرى	3
5841	عدد حالات الإفراج النهائي	4
220	عدد حالات عدم الإفراج النهائي	5
3511	عدد الإفراجات النهائية بصحبة مسافر	6
1117	عدد الزيارات الميدانية	7
801	عدد العينات التي تم إحالتها إلى فروع المركز الأخرى	8

جدول رقم (3) يبين إجمالي الشحنات والعينات التي تم الكشف عليها في العام الماضي 1372 ور (2004)

العدد النهائي	البيان	رت
9305	عدد الشحنات التي تم الكشف عليها	1
19141	عدد العينات التي تم تحليلها	2
9196	عدد العينات التي تم إحالتها إلى مختبرات أخرى	3
6968	عدد حالات الإفراج النهائي (أغذية) @	4
220	عدد حالات عدم الإفراج النهائي	5
1741	عدد الإفراجات النهائية بصحبة مسافر	6
2310	عدد الزيارات الميدانية	7
2313	عدد العينات التي تم إحالتها إلى فروع المركز الأخرى	8

ما الحل.....؟؟؟
الحل يكمن في اعداد مواصفة
ليبية متخصصة وشاملة وهذا ما
حدث فعلا.

مشروع المواصفة القياسية الليبية رقم 15

السمات العامة للمواصفة

1. تم استخدام نفس نظام تصنيف الأغذية وكذلك نظام الترقيم الوارد في المواصفة رقم 192 الصادرة عن لجنة الدستور الغذائي التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة والصحة العالمية
2. المواصفة حصرية بمعنى أنها تحتوي على جميع المواد المضافة المسموح باستخدامها- وأن أي مادة لم تذكر في المواصفة غير مسموح باستخدامها
3. المواصفة تأخذ في الإعتبار البيئة المحلية وشرعية المجتمع

4. كما أنها تولي اهتماما خاصا بأغذية الأطفال وتقلل من المخاطر
5. تم اخضاع جميع المواد المضافة إلى الدراسة بشكل مكثف
6. استند فريق العمل إلى الحدود الواردة في المواصفة رقم 192 التي سبقت الإشارة إليها لعدم وجود دراسات مسحية كافية يمكن من خلالها تقدير معدل الإستهلاك اليومي للفرد في الجماهيرية.
7. ستخضع الحدود الموضوعة للمرجعة كلما توفرت معلومات أكثر حول أنماط الإستهلاك المحلية أو تبين ان استخدامها سيؤدي إلى حدوث أضرار بالمستهلك.

مشروع المواصفة القياسية الليبية رقم 15